

**مرسوم سلطاني**  
**رقم ٢٠٠٤/١١٢**  
**بإنشاء وزارة للشؤون الرياضية وتحديد اختصاصاتها**

**نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .**

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ١١٣ / ٩١ بإنشاء الهيئة العامة لأنشطة الشباب الرياضية  
والثقافية وتعديلاته ،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٦٧ / ٩٤ باعتماد الهيكل التنظيمي للهيئة العامة لأنشطة  
الشباب الرياضية والثقافية ،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٤١ / ٢٠٠١ باصدار نظام الهيئات الخاصة العاملة في مجال  
أنشطة الشباب الرياضية والثقافية وتعديلاته ،  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**رسمنا بما هو آت**

**المادة الأولى :** تنشأ وزارة للشؤون الرياضية تؤول إليها ، من الهيئة العامة لأنشطة  
الشباب الرياضية والثقافية ، الاختصاصات والخصصات والموجودات  
المتعلقة بالأنشطة الرياضية ، كما ينقل إليها بذات أوضاعهم الوظيفية ،  
جميع الموظفين العاملين في ذات الأنشطة بالهيئة المشار إليها .

**المادة الثانية :** تنقل الاختصاصات والخصصات والموجودات المتعلقة بالأنشطة الثقافية من  
الهيئة العامة لأنشطة الشباب الرياضية والثقافية إلى وزارة التراث  
والثقافة ، كما ينقل إليها ، بذات درجاتهم المالية ، جميع الموظفين العاملين  
في ذات الأنشطة بالهيئة المشار إليها .

**المادة الثالثة :** يلغى المرسوم السلطاني رقم ١١٣ / ٩١ بإنشاء الهيئة العامة لأنشطة الشباب الرياضية والثقافية ، والرسوم السلطاني رقم ٦٧ / ٩٤ باعتماد الهيكل التنظيمي للهيئة العامة لأنشطة الشباب الرياضية والثقافية ، كما يلغى كل ما يخالف أحكام هذا المرسوم .

**المادة الرابعة :** تحدد اختصاصات وزارة الشؤون الرياضية طبقاً للملحق المرفق .

**المادة الخامسة :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٥ من رمضان سنة ١٤٢٥ هـ  
الموافق : ٢٠ من أكتوبر سنة ٢٠٠٤ م

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

## ملحق اختصاصات وزارة الشؤون الرياضية

- ١ - اقتراح وتنفيذ السياسة العامة للرياضة في الدولة ووسائل النهوض بها ، وإعداد الخطط والبرامج اللازمة لتطويرها .
- ٢ - الإهتمام بالمنافسات الرياضية والعمل على رعاية المتفوقين فيها .
- ٣ - دعم الهيئات الخاصة العاملة في المجال الرياضى والرقابة والإشراف عليها وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها .
- ٤ - إقرار مشاركة الهيئات الخاصة العاملة في المجال الرياضى فى اللقاءات والمؤتمرات الرياضية .
- ٥ - تنظيم اللقاءات والمباريات والمسابقات فى نواحي الرياضة المختلفة على المستويين المحلى والخارجى .
- ٦ - دعم وتوطيد العلاقات الإقليمية والدولية فى مجالات الرياضة .
- ٧ - تمثيل السلطنة فى المؤتمرات والندوات واللقاءات المحلية والإقليمية والدولية ذات الصلة بالرياضة .
- ٨ - إعداد مشروعات القوانين والأنظمة واللوائح المتعلقة بالرياضة وعرضها على مجلس الوزراء لإقرارها .
- ٩ - أية اختصاصات أخرى مقرررة بمقتضى القوانين والمراسيم السلطانية .
- ١٠ - تمارس الوزارة اختصاصاتها عن طريق أجهزتها المختلفة وفقاً لهيكلها التنظيمى .